صِرَاط

ملخصات الدروس الشرعية

اختبار الإتقان مع مفتاح الإجابات

الدرس 7

التوسل الممنوع

3153 — المهندس علاء حامد

youtube.com/watch?v=DeK1rOhYA54

اختبار الإتقان

20 سؤالًا صعبًا — لا يكفي الحفظ، لازم فهم عميق للشرح

س1 رجل يقول: أدعو الله بواسطة الولي لأن الله بعيد لا يسمع إلا عبر وسطاء. ما الحكم؟

أ) قوله صحيح؛ فالملوك لا تصل إليهم إلا عبر الحجاب فكذلك الله

ب) قوله باطل؛ فإني قريب بلا واسطة حتى في الإجابة على خلاف عادة القرآن

ج) قوله صحيح؛ فالآيات أثبتت الواسطة بالأنبياء والأولياء

د) قوله باطل؛ لأن الله بعيد فعلا لكن الوساطة للعلماء فقط دون الأولياء

س2 رجل لازم قبر النبي يدعو عنده ظنا أن جواره يقرب الدعاء ويستدل بجاؤوك. ما الحكم؟

أ) صحيح فيهما؛ فجوار قبر النبي مزية والآية تجيز التوسل به

ب) صحيح في الدعاء عنده باطل في الاستدلال؛ فالمكان مزية والآية لا تشمله

ج) باطل في الدعاء عنده صحيح في الاستدلال؛ فالمكان بدعة والآية تجيز الجاه

د) باطل فيهما؛ فالدعاء عند القبور بدعة ولو قبر النبي، وجاؤوك للحي وطلب دعائه

س3 رجل يتوسل بأذكاره المشهورة أمام الناس ويترك سرائره. ما الحكم على صنيعه؟

أ) خلاف الأولى؛ فأرجى العدة الخفي الذي لا يعرفه أحد كركعتي بلال

ب) أفضل؛ فالمشهور أمام الناس أعظم أجرا وأرجى للقبول

ج) بدعة؛ فالتوسل بالعمل ممنوع مطلقا مشهورا وخفيا

د) شرك؛ فذكر العمل للناس رياء مخرج من الملة

س4 رجل يقول: أتوسل بتعذيبي القديم في سبيل الله كما توسل بلال بتعذيبه. ما الحكم؟

أ) قوله صحيح؛ فالتعذيب أرجى الأعمال وأولاها بالتوسل

ب) قوله صحيح؛ فبلال توسل بالأذان والتعذيب المشهورين

ج) قوله باطل؛ فبلال توسل بالخفي لا بالمشهور، فتوسل أنت بخفيك

د) قوله باطل؛ فالتوسل بالعمل خاص بالغار لا يتعداه

س5 رجل يطلب من صالح أن يدعو له بالستر من التكشف. ما الحكم؟

أ) يخيره بين الدعاء والصبر كما في الصرع؛ فالأمران سواء

ب) حرام؛ فطلب الدعاء من المخلوق شرك مطلقا

ج) بدعة؛ فالدعاء لا يطلب إلا في الدنيا دون الآخرة

د) مشروع بلا تخيير؛ فالمسألة أخروية ثواب وعقاب كقصة المرأة

س6 **رجل يقول: سأطلب من الصالح الدنيا فقط لأنها الأهم والعاجل مقدم. ما الحكم؟**

أ) قوله واجب؛ فتقديم الدنيا هو المشروع في الطلب

ب) قوله خلاف الأولى؛ فالدنيوي يحتمل الخير والشر فالأخروي أولى

ج) قوله حرام؛ فطلب الدنيا من الصالح محرم مطلقا

د) قوله صحيح؛ فالدنيوي العاجل أولى من الأخروي الآجل

س7 **رجل قال مدد مازحا في مجلس ضحك ثم قال ما قصدت شيئا. ما الحكم عليه؟**

أ) معذور بالخطأ والهزل حتى يبين له؛ كالمخطئ من شدة الفرح

ب) مأجور؛ فإضحاك الناس قربة تبيح كل لفظ

ج) فاسق؛ فالمزاح فسق واللفظ لغو لا حكم له

د) كافر فورا؛ فلا عذر بهزل ولا خطأ أبدا

س8 **طفل صغير يردد مدد خلف المغنين. ما الحكم عليه؟**

أ) كافر؛ فاللفظ كفر من أي فم صغيرا أو كبيرا

ب) مأجور؛ فمدح النبي قربة بأي لفظ كان

ج) لا حكم عليه؛ فالقلم مرفوع عنه حتى يحتلم

د) يترك بلا تعليم؛ فلا كلام مع الصغار في العقيدة أصلا

س9 **رجل تحت البنج يهذي بكلام كفري. ما الحكم عليه؟**

أ) كافر؛ فاللفظ صدر منه مختارا مدركا

ب) يؤاخذ؛ فالبنج لا يزيل العقل تماما فيبقى التكليف

ج) يكفر إن تكرر منه في كل عملية وإلا فلا

د) لا حكم عليه؛ فهو كالنائم حتى يستيقظ

س10 **رجل يقرأ القرآن عند قبر أبيه ليهديه الثواب ويقول: القراءة هنا أنفع. ما الحكم؟**

أ) مشروع بلا قيد؛ فالقبر يضاعف ثواب القراءة

ب) الإهداء جائز من البيت، وتعمد المكان للأنفعية هو الممنوع

ج) شرك أكبر؛ فالقراءة عبادة صرفها بقراءتها عند القبر للقبر

د) ممنوع الإهداء أصلا إجماعا فلا يهدى ثواب لأحد

س11 رجل يصوم ويصلي ويحج ويقول مدد أحيانا ويقول: حسناتي الكثيرة تشفع لكلمتي. ما الحكم؟

أ) باطل؛ فالمدد دعاء بطلب العون من غير الله، وهو شرك أكبر مخرج من الملة

ب) صحيح؛ فالحسنات يذهبن السيئات مطلقا حتى الشرك الأكبر، فلا يحبط عمل مع الحسنات

ج) صحيح؛ فالمدد حسنة لا سيئة فلا تعارض بين حسنة وحسنة أصلا

د) باطل؛ بل الطاعات نفسها شرك أكبر مخرج من الملة، فالصلاة والصوم لغير الله

س12 رجل يقول: يا رب بحق البيت الحرام اشفني. ما الحكم؟

أ) مشروع؛ فالبيت الحرام أعظم الجاه فيسأل به

ب) شرك أكبر؛ فكل سؤال بالحق شرك مخرج من الملة

ج) بدعة محرمة؛ كرهها أبو حنيفة: بحق البيت الحرام والمشعر الحرام

د) واجب؛ فتعظيم البيت يقتضي السؤال به

س13 رجل يستدل بحديث الظن بالحجر على جواز التبرك بالأحجار. ما الحكم؟

أ) صحيح؛ فالحديث في السنن معمول به

ب) صحيح؛ فحسن الظن ينفع مطلقا في كل شيء

ج) باطل؛ بل الحديث صحيح لكنه خاص بحجر الكعبة دون غيره

د) باطل؛ فهو موضوع مناقض وضعه مسترزقة للدين

س14 رجل يستدل بقصة آدم وحق محمد على التوسل بالجاه. ما الحكم؟

أ) صحيح؛ فالحديث في الصحيحين ثابت

ب) باطل؛ فهو غلو والخلق للعبادة: وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون

ج) صحيح؛ لأن محمدا أفضل من آدم فيجوز التوسل به دون غيره

د) باطل؛ لأن آدم لم يذنب أصلا فلا قصة

س15 رجل يقول: التوسل بحبي للنبي بدعة كالتوسل بجاهه. ما الحكم؟

أ) باطل؛ فالحب عمل صالح متفق عليه كآمنا واتبعنا فاكتبنا

ب) صحيح؛ فكل توسل بغير الأسماء بدعة محرمة

ج) صحيح؛ فالحب شعور لا عمل فلا يتوسل به

د) باطل؛ بل الحب أفضل من الأسماء والعمل جميعا

س16 رجل أنكر على مصل يضع يده على بطنه مقلدا مالكا إنكار تبديع ومقاطعة. ما الحكم على إنكاره؟

أ) صحيح؛ فالمخطئ في الفقه مبتدع يبدع ويقاطع

ب) صحيح؛ فمالك ليس إماما معتبرا يقلد

ج) باطل؛ فمسائل الخلاف الفقهي فيها التبيين لا التشديد والمقاطعة

د) باطل؛ بل لا تبين له أصلا واتركه على ما هو عليه

س17 رجل يطري النبي بقصيدة فيها: يا رسول الله أغثني واقض حاجتي. ما الحكم؟

أ) جائز؛ فمدح النبي مستحب مطلقا بأي لفظ

ب) واجب؛ فالإطراء من المحبة الواجبة

ج) مكروه فقط؛ فالكلام مجاز لا حقيقة فلا حرج

د) غلو محرم مفض للشرك؛ فلا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم

س18 **رجل يحتج بقوله وكلمته على ألوهية المسيح. ما الحكم؟**

أ) صحيح؛ فالقرآن أثبتها فلا رد

ب) باطل؛ فتمامها رسول الله ولا تقولوا ثلاثة فهي حجة عليه

ج) صحيح؛ فعيسى فوق البشر فاستحقها

د) باطل؛ فعيسى ليس رسولا أصلا

س19 **رجل يقول: قوم نوح عبدوا الأصنام ابتداء بلا مقدمات. ما الحكم؟**

أ) باطل؛ فبدأوا بتماثيل التذكر ثم الدعاء عندها ثم عبادتها بعد أجيال

ب) صحيح؛ فالشرك يقع دفعة واحدة دائما بلا تدرج

ج) صحيح؛ فيغوث ويعوق كانا طاغوتين من البداية

د) باطل؛ بل لم يقع شرك في قوم نوح أصلا

س20 **امرأة تدندن قمر سيدنا النبي كاملا وتقول: كله مدح جائز. ما الحكم؟**

أ) صحيح؛ فكل مدح للنبي جائز مطلقا

ب) صحيح؛ فالأناشيد ليست كلاما فلا حكم لها

ج) باطل إطلاقه؛ فالمطلع لا إشكال فيه والتوغل مخالف لما يحبه النبي

د) باطل؛ فمدح النبي حرام مطلقا بأي لفظ

مفتاح الإجابات

راجع أخطاءك بالأدلة

درجتك: / 20

س1: قوله باطل؛ فإني قريب بلا واسطة حتى في الإجابة على خلاف عادة القرآن

القرب ينفي الواسطة. وتسقط البواقي لأن قياس الملك ناقص، ولأن الآيات نفتها، ولأن البعد المنفي لا يثبت لبعض.

س2: باطل فيهما؛ فالدعاء عند القبور بدعة ولو قبر النبي، وجاؤوك للحي وطلب دعائه

مكان وقاعدة. وتسقط البواقي لأن الجوار لا يزكي المكان، ولأن المزية المكانية هي البدعة نفسها، ولأن الآية في الحي لا في الجاه.

س3: خلاف الأولى؛ فأرجى العدة الخفي الذي لا يعرفه أحد كركعتي بلال

بلال ترك المشهور للخفي. وتسقط البواقي لأن الشهرة مدخل الشيطان، ولأن العمل مشروع بإجماع الغار، ولأن الرياء أصغر لا مخرج.

س4: قوله باطل؛ فبلال توسل بالخفي لا بالمشهور، فتوسل أنت بخفيك

أرجى بلال وضوء السر لا مشهوره. وتسقط البواقي لأن الأرجحية للخفي، ولأن النقل عنه خلافه، ولأن الغار قدوة لا تخصيص.

س5: مشروع بلا تخيير؛ فالمسألة أخروية ثواب وعقاب كقصة المرأة

التخيير للدنيوي المحتمل. وتسقط البواقي لأن المساواة تلغي الفرق، ولأن الطلب مشروع، ولأن العكس هو الثابت.

س6: قوله خلاف الأولى؛ فالدنيوي يحتمل الخير والشر فالأخروي أولى

الجواز مع مرجوحية التركيز. وتسقط البواقي لأن الوجوب بلا دليل، ولأن التحريم يناقض الإباحة، ولأن العاجل محتمل.

س7: معذور بالخطأ والهزل حتى يبين له؛ كالمخطئ من شدة الفرح

الخطأ والهزل والنسيان موانع. وتسقط البواقي لأن القربة لا تبيح الكفر، ولأن اللغو لا يلغي اللفظ، ولأن الإطلاق يناقض الأعذار.

س8: لا حكم عليه؛ فالقلم مرفوع عنه حتى يحتلم

رفع القلم حتى الاحتلام. وتسقط البواقي لأن التكليف شرط، ولأن القربة لا تصحح اللفظ، ولأن التعليم واجب.

س9: لا حكم عليه؛ فهو كالنائم حتى يستيقظ

البنج كالنوم في رفع القلم. وتسقط البواقي لأن الاختيار منتف، ولأن البنج يزيل الإدراك، ولأن التكرار لا ينشئ حكما.

س10: الإهداء جائز من البيت، وتعمد المكان للأنفعية هو الممنوع

الجهة للميت جائزة على قول، والمكان المعين ذريعة. وتسقط البواقي لأن المضاعفة دعوى، ولأن الجهة الدعاء لا القبر، ولأن الخلاف ثابت.

س11: باطل؛ فالمدد دعاء بطلب العون من غير الله، وهو شرك أكبر مخرج من الملة

قال: كلمة مدد دعاء، تطلب العون من غير الله — «فهذا شرك أكبر». لكنه قال: ليس لازمًا أن يكون الفعل كفرًا، فقد يعتذر الجاهل أو المخطئ إن لم يعلم ما يجوز لله وما لا يجوز في حق الله.

س12: بدعة محرمة؛ كرهها أبو حنيفة: بحق البيت الحرام والمشعر الحرام

السؤال بالحقوق بدعة على الراجح. وتسقط البواقي لأن العظمة لا تبيح، ولأن البدعة دون الأكبر، ولأن التعظيم لا يقتضي السؤال.

س13: باطل؛ فهو موضوع مناقض وضعه مسترزقة للدين

الباطل لا حجة فيه. وتسقط البواقي لأن السند معدوم، ولأن الإطلاق المنفي لا يخصص، ولأن التخصيص دعوى بلا دليل.

س14: باطل؛ فهو غلو والخلق للعبادة: وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون

باطل سندا وغلو معنى. وتسقط البواقي لأن الثبوت منتف، ولأن الفضل لا يبيح البدعة، ولأن الذنب ثابت بنص التوبة.

س15: باطل؛ فالحب عمل صالح متفق عليه كآمنا واتبعنا فاكتبنا

حب الصالحين عبادة. وتسقط البواقي لأن العمل نوع مشروع، ولأن الحب عمل قلبي، ولأن التفضيل المبتدع بلا دليل.

س16: باطل؛ فمسائل الخلاف الفقهي فيها التبيين لا التشديد والمقاطعة

الخلاف الفقهي تبيين لا إنكار. وتسقط البواقي لأن الخطأ الفقهي ليس بدعة، ولأن الإمامة ثابتة، ولأن ترك البيان تفريط.

س17: غلو محرم مفض للشرك؛ فلا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم

إثبات صفات الرب له غلو. وتسقط البواقي لأن الاستحباب لا يبيح الغلو، ولأن الوجوب دعوى، ولأن المجاز لا يبرر الشرك.

س18: باطل؛ فتمامها رسول الله ولا تقولوا ثلاثة فهي حجة عليه

الاجتزاء كويل للمصلين. وتسقط البواقي لأن التمام ينقضها، ولأن الفوقية لا تثبت الألوهية، ولأن الرسالة ثابتة أول الآية.

س19: باطل؛ فبدأوا بتماثيل التذكر ثم الدعاء عندها ثم عبادتها بعد أجيال

الغلو تدرج: تذكر ثم تعبد عندها ثم عبادتها. وتسقط البواقي لأن الدفعة تناقض القصة، ولأنهم صالحون بالنص، ولأن الشرك الأول فيهم ثابت.

س20: باطل إطلاقه؛ فالمطلع لا إشكال فيه والتوغل مخالف لما يحبه النبي

ميز المطلع من المتوغل. وتسقط البواقي لأن الإطلاق يعمم المخالف، ولأن اللحن لا يسقط المعنى، ولأن التحريم المطلق يناقض المحبة.

الفيديو الأصلي: https://www.youtube.com/watch?v=DeK1rOhYA54

صراط — راجع الدرس الأصلي قبل اعتماد أي حكم